دون متعلقه بل لا يتصور له متعلق ح على ما ارتضاه ثم
قال وفي كلام ابن الناظم ما يؤيده اهـ وفيه نظر والظاهر انه لم
متعلقا وان هذا المتعلق هو النائب في الحقيقة كما انه المفعول
الثاني في الحقيقة على الاصح فتدبر **قوله** مع ما ذكره اي مع امن
اللبس **قوله** افهم كلامه قيل وجه الافهام انه حكى خلافا
في انابة الثاني في بابي ظن وارى والاتفاق على انابته في
باب كسا وسكت عن الاول في الثلاثة فيعلم انه لا خلاف في انابته
وفيه انه سكت عن الثالث في باب ارى ايضا مع انه لا اتفاق
على انابته الا ان يقال لم يسكت عنه لانه ثاني مفعولي ظن
قوله وهو مقتضى كلام التسهيل ظاهره كالشرح ان المص اهمله
هنا وهو ما قاله المعترض ورده المصرح بانه ثاني مفعولي
ظن وقد ذكر حكمه **قوله** احتج من منع الخ لا ينهض هذا
الاحتجاج على المص لشرطه عدم اللبس قاله سم وقوله مطلقا
اي من غير قيد وقوله بشرطه وقوله فيما اذا كانا نكرتين او
معرفتين مثال الاول ظننت افضل منك افضل من زيد
ومثال الثاني ظننت صديقك زيدا **قوله** ويعود الضمير
الخ وذلك لان رتبة نائب الفاعل التقدم والاتصال بالفعل
فاذا **قلت** ظن قائم زيد لزم عود الضمير في قائم على زيد
المتاخر لفظا وهو ظاهر ورتبة لانه وان كان مفعولا اولا
ورتبته التقديم لكن لما انيب الثاني صار رتبة الاول التاخر
وقد يقال هذه العلة تنتفي عند تاخر النائب وتقدم
المفعول الاول فهلا قال بالمنع عند تقديم النائب والجواز
عند تاخيره مع انه قد يقال المفعول الاول في حين كونه

مفعولا

٢٢٩

مفعولا اولا رتبته التقديم وهذا كاف في جواز عود الضمير
عليه مع تاخره لفظا وسكت عن القسم الرابع وهو ما اذا كان
الثاني معرفة والاول نكرة لعدمه **قوله** بان الاول مفعول
صريح اي ليس اصله مبتدا ولا خبرا بل هو مفعول به حقيقة
واقع عليه الاعلام وفي بعض النسخ صحيح وهو بمعنى
صريح وقوله والاخران مبتدا او خبر اي في الاصل شبها اي
في نصبهما بمفعولي اعطى فاطلاق المفعولية عليهما مجاز
قاله في التصريح ورد سم هذه الحجة بانها لا تقتضي المنع
بل اولوية انابة الاول وهذه الحجة والتي بعدها لغيرنا ن
امتناع انابة الثالث ايضا قال الانسقاطي ولا تجري
هذه الحجة في باب ظن كما توهم لعدم المفعول الصريح **قوله**
ولبنت عبد الله اسم قبيلة وقوله بالجو متعلق بمحذوف
صفة لعبد الله اي الكائنة بالجو والجو ارض اليمامة
وجملة اصبحت مفعول ثالث وصفوا انها فاعل كراما والموالي
العبيد والصميم الخالص والمراد رؤسا القبيلة واعيانها
كذا في التصريح **قوله** انابة خبر كان المفرد نحو كين قائم وظاهر
التقييد بالمفرد ان اخبارها الجملة متفق على عدم انابتها
وليس كذلك لثبوت الخلاف عن الفرا والكسائي كما في الهمع
قوله لعدم الفائدة اذ معنى كين قائم حصل كون لقائم
ومعلوم ان الدنيا لا تخلو من حصول كون لقائم **قوله**
ولاستلزامه يعطف سبب على مسبب وقوله عن عمر بكونه
هو الاسم وقد يمنع الاستلزام بان الخبر ان اناب عن الاسم
السلم من كونه خبرا وصار محدثا عنه بالفعل المجهول كما